[183] ورواه الشيخ باسناده عن النوفلي (1)، وباسناده عن علي بن إبراهيم (2). ورواه الصدوق باسناده عن السكوني (3). 21 - باب ان من قتله القصاص بأمر الامام فلا دية له في قتل ولا جراحة [35419] 1 - محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين عن محمد بن عبد ا بن هلال، عن العلا بن رزين، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: من قتله القصاص بأمر الامام فلا دية له في قتل ولا جراحة. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك (1). 22 - باب حكم القصاص في الاعضاء والجراحات، بين المسلمين والكفار، والرجال والنساء، والاحرار والمماليك والصبيان [35420] 1 - محمد بن الحسن باسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن محمد بن عيسى، عن يونس (1)، عن حريز، وابن مسكان، عن أبي بصير، _____ (1) التهذيب 10: 279 / 1089. (2) التهذيب 10: 251 / 993. (3) الفقيه 4: 110 / 374. الباب 21 فيه حديث واحد 1 - التهذيب 10: 279 / 1091، أورده في الحديث 8 من الباب 24 من أبواب القصاص في النفس. (1) تقدم في الباب 24 من أبواب القصاص في النفس. الباب 22 فيه 3 أحاديث 1 - التهذيب 10: 280 / 1096. (1) في المصدر: عن ياسين. (*) _____